



تونس، في :

16 أكتوبر 2024

من وزير السياحة
إلى
السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: حول السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد محمد ماجدي.

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 11 جويلية 2024.

المصاحيب: مذكرة.

تبعاً لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتضمنة لسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد محمد ماجدي، أتشرف بأن أحيل عليكم طي هذا إجابة الوزارة حول السؤال المذكور.

فالرجاء التفضل بالإذن بإفادة السيد النائب المحترم بالإجابة المصاحبة. ^{١٧٤}

والسلام
مدير السياحة
سفيان قنينة



السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد محمد ماجدي

حول تصنيف "المتلوي" كبلدية سياحية

جوابا على سؤالكم حول تصنيف "المتلوي" كبلدية سياحية، أتشرف بإفادتكم أن إدراج بلدية ضمن قائمة البلديات السياحية المنتفعة بتدخلات صندوق حماية المناطق السياحية يتم بمقتضى أمر يصدر بعد موافقة كل من السيد وزير الداخلية والسيد وزير السياحة والسيدة وزيرة المالية.

وتقتضي إجراءات إدراج بلدية جديدة ضمن قائمة البلديات السياحية المنتفعة بتدخلات الصندوق تقديم ملف عبر التسلسل الإداري للبلدية المعنية مضمنا بموافقة سلطة الإشراف (وزارة الداخلية) وذلك على أساس توفر مقومات سياحية دنيا مستغلة أو مبرمج إستغلالها من قبل البلدية المترشحة وذلك حتى يتسنى تمويلها من صندوق حماية المناطق السياحية بالموارد التي نص عليها قانون إحداثه (القانون عدد 112 لسنة 1992 المؤرخ في 29 ديسمبر 1992 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1993) والمتأتية من محصول المعلوم النزل والمدفوع من طرف مستغلي النزل المنتصبة بالمناطق السياحية إضافة إلى المساهمات والمساعدات وكل الموارد الأخرى، وبالتالي كل إدراج لبلدية ينبني بالأساس على المقومات السياحية المتوفرة بالمنطقة. ١٨٨